

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من ذي القعدة 1444 (15 يونيو 2023) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من شوال 1444 (11 مايو 2023) والذي يمنحك أجل (5) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 25 من شوال 1444 (16 مايو 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعياد، ومقرر الموضوع للتقرير المعده بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المتبعة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 31 مارس 2023 ينص على اقتناء شركة «Comptoir Agricole Du Souss SA» لنسبة 70% من حصص «Agrofourniture Semences SARL»

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والتي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع

قرار مجلس المنافسة عدد 121/ق/2023 صادر في فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) المتعلق بتولي شركة «Comptoir Agricole Du Souss SA» المراقبة الحصرية لشركة «Agrofourniture Semences SARL» عبر اقتناء نسبة 70% من حصص رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، والصادرة عبد اللطيف الحاتمي ورشيد بنعلي، عضويين،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛ وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 78 / ع.ت.إ/ 2023 بتاريخ 29 من رمضان 1444 (20 أبريل 2023)، والمتعلق بتولي شركة «Comptoir Agricole Du Souss SA» المراقبة الحصرية لشركة «Agrofourniture Semences SARL»، عبر اقتناء نسبة 70% من حصص رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 2023/091 بتاريخ 5 شوال 1444 (26 أبريل 2023)، والقاضي بتعيين السيد أنيس اصلاح مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الجهات المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيتمكن الجهات المقتنية من تعزيز عرضها من خلال إضافة منتجات جديدة، إضافة إلى تعزيز مكانتها في السوق الوطنية لتوزيع البذور عبر تحقيق تكامل على مستوى أنشطتها؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقف الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية في إطار دراسة التأثيرات الأفقية هي سوق توزيع البذور. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث أن الأسواق المرجعية التي يجب مراعاتها خلال تحليل التأثيرات التكتيلية هي :

- سوق توزيع معدات الري الموضعي؛
- سوق توزيع مواد الصحة النباتية؛
- سوق توزيع الأسمدة الفلاحية؛
- سوق توزيع الأغطية البلاستيكية؛
- سوق توزيع الشباك الواقية.

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل هذه الأسواق، فإن تحديد السوق الجغرافية يكون على المستوى الوطني؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أسفر عن كون سوق توزيع البذور تعرف تعددًا لفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا لكون تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية لن يكون له تأثير ملموس، لكون الحصة السوقية التراكمية للأطراف، بعد إنجاز عملية التركيز هذه، على مستوى سوق توزيع البذور في المغرب تتراوح بين [5-10]٪ من هذه السوق؛

أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Comptoir Agricole Du Souss SA» المراقبة الحصرية لشركة «Agrofourniture Semences SARL» عبر اقتناه نسبة 70٪ من حصص رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بال المغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المقتنية بصفة غير مباشرة : «CMGP Group SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 411083، والكائن مقرها الاجتماعي ب 46 شارع الرقاطوني، الطابق 2، شقة 6، الدار البيضاء. وتنشط من خلال الشركات الفرعية التابعة لها في مجالات تجهيز البنية التحتية المائية وكذا توزيع وتثبيت أنظمة الري الموضعي؛

- الشركة المقتنية بصفة مباشرة : «Comptoir Agricole Du Souss SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة الابتدائية بإنزكان تحت عدد 1191، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية بآيت ملول، إنزكان. وهي شركة تنشط أساسا في مجال توزيع منتجات الصحة النباتية (Produits phytosanitaires) والبذور الفلاحية والأغطية البلاستيكية والشبابيك الواقية المستعملة في الزراعة، وفي الري الموضعي؛

- الشركة المستهدفة : «Agrofourniture Semences SARL» وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 132911، والكائن مقرها الاجتماعي ب 42 زنقة أنيزي، الدار البيضاء. وتنشط الشركة بشكل أساسي في مجال استيراد وتوزيع البذور.

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق الوطنية لتوزيع البذور؛

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعيدة لكون أطراف العملية لا تنشط على مستوى الأسواق القبلية أو البعيدة لسوق توزيع البذور؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية، ذلك أنه وبالرغم من الطابع المرتبط بهذه الأسواق، إلا أن أطراف العملية ليس لها القدرة والمصلحة لإغلاق هذه الأسواق أمام المنافسين والزبناء وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات مثل البيوع المرتبطة والمقيدة التي من شأنها عرقلة المنافسة في هذه الأسواق أو الحد منها وذلك بالنظر من جهة إلى توفر الزبناء على قوة تفاوضية مهمة، ونظراً لوجود منافسين في هذه الأسواق وغياب حواجز لولوجها، من جهة أخرى؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 78 /ع.ت.إ/ بتاريخ 29 من رمضان 1444 (20 أبريل 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص فرع مجلس المنافسة المذكور عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتوسيع شركة «Comptoir Agricole Du Souss SA» المراقبة الحصرية لشركة «Agrofourniture Semences SARL» عبر اقتناء نسبة 70% من حصص رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المذكور، المعقود بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، والسادة عبد اللطيف الحاتمي ورشيد بنعلي، عضوين.

الإمضاءات:

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف الحاتمي. رشيد بنعلي.